١/٤٤٠

جامعة المنصورة

كلية الحقوق

إدارة الدراسات العليا

قسم الشريعة الإسلامية

الوكالة بالخصومة وأثرها في تحقيق العدالة في الفقه الإسلامي
دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من الباحث

حسين عبد المجيد حسن عبد المجيد

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إشراف الأستاذ الدكتور

أبو السعود عبد العزيز موسى

لجنة المناقشة والحكم

أ.د/ محمود محمد حسن رئيسا

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية وعميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة المنصورة

أ.د/ فتحية محمود الحنفي عضوا

أستاذ دكتور متفرغ بقسم الفقه المقارن بكلية الدراسات العربية والإسلامية بجامعة الأزهر - فرع القاهرة

أ.د/ أبو السعود عبد العزيز موسى مشرفا وعضوا

أستاذ دكتور متفرغ بقسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق – جامعة المنصورة

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

(إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ (٣٨))

[الحج ، الآية٣٨]

اهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

(رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا)

[الإسراء ، جزء من الآية٢٤]

اللهم إني أسألك باسمك الأعظم الذي إذا دعيت به أجبت ، وإذا سألت به أعطيت أن تجعل هذا العمل في ميزان حسنات والديّ .

شكر وتقدير

إن الواجب والإخلاص يحتمان علي أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للعالم الجليل الأستاذ الدكتور / أبو السعود عبد العزيز موسى أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق - جامعة المنصورة ، والذي تفضل سيادته بقبول الإشراف على الرسالة ، والذي وجدت فيه كل معاني الأبوة والتواضع والإخلاص .

فاللهم احفظه بحفظك ومتعه بالصحة والعافية واجعله زخرا للإسلام والمسلمين .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للعالم الجليل الأستاذ الدكتور/ محمود محمد حسن أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية وعميد كلية الحقوق الأسبق - جامعة المنصورة ، والذي شرفت الرسالة برئاسته للجنة الحكم والمناقشة ، والذي أنهلت من علمه الغزير ومراجعه القيمة لإثراء الرسالة بعلمه .

فاللهم متعه بالصحة والعافية .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للعالمة الجليلية الأستاذة الدكتورة/ فتحية محمود الحنفي بقسم الفقه المقارن - جامعة الأزهر ، والذي وجدت في سيادتها التواضع بقبولها المشاركة في لجنة المناقشة والحكم .

فجزاها الله عنا وعن الإسلام خير الجزاء .

أسباب اختيار الموضوع

يقول الله تعالى فى محكم كتابه العزيز فى سورة النساء(**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا)** [١] .

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **" انصر أخاك ظالما أو مظلوما " قالوا : يا رسول الله هذا ننصره مظلوما ، فكيف ننصره ظالما ؟قال : " تأخذ فوق يديه "**[٢] .

ويقول الإمام على رضى الله عنه : " إن الجنة لتشتاق إلى من سعى لأخيه المؤمن فى قضاء حوائجه ليصلح شأنه على يديه ، فاستبقوا النعم لذلك ، فإن الله يسأل الرجل عن جاهه فيما بذله كما يسأله عن ماله فيما أنفقه "[٣] .

ويقول العلامة الأستاذ الدكتور أبو السعود عبد العزيز موسى " إن ضمانات المتهم "المدعى عليه" وحقوقه فى الشريعة الإسلامية من الموضوعات المهمة جدا التى تهم جميع المسلمين فى جميع أنحاء الأرض سواء أكانوا حكاما أو محكومين ، لأن العدالة وتطبيقها على أفراد الناس بالمساواة هو أهم ما يشغل بال المسلمين وتفكيرهم من العلماء والعوام"[٤] .

لما كان ذلك وكانت الوكالة بالخصومة (المحاماة) من أهم ضمانات تحقيق العدالة ، فمقدرة الخصوم على عرض وجهة نظرهم على نحو مقنع أمر يتفاوتون فيه إلى حد بعيد ، خاصة بعد تشعب فروع القانون بتشعب مشاكل الناس فمن

---

(١) سورة النساء ، الآية ٥٨

(٢)صحيح البخارى للإمام أبى عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخارى، مكتبة فياض ، المنصورة ، ٢٠١١م ، ص٣٧٢

(٣) كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال للعلامة علاء الدين على المتقى بن حسام الدين ، ج٣ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٣م ، ص٧٨١

(٤)أ٠د/ أبو السعود عبد العزيز موسى ، ضمانات المتهم (المدعى عليه) وحقوقه فى الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية ، دار الفكر والقانون ، المنصورة ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٥م ، ص٣

الفهرس

الموضوع	الصفحة
أسباب اختيار الموضوع	٤
أهمية الموضوع	٨
منهج البحث	١٢
خطة البحث	١٣

الباب التمهيدي

نبذة في التطور التاريخي للوكالة بالخصومة

الباب التمهيدي : نبذة في التطور التاريخي للوكالة بالخصومة	١٥
الفصل الأول : الوكالة بالخصومة فى العصور التاريخية	١٨
المبحث الأول :الوكالة بالخصومة فى العصور البدائية	١٨
المبحث الثانى : الوكالة بالخصومة فى مرحلة الأسرة والقبيلة	٢٠
المبحث الثالث : الوكالة بالخصومة فى مرحلة التقاليد الدينية والعرفية	٢٢
الفصل الثانى : الوكالة بالخصومة فى الشرائع القانونية	٢٤
المبحث الأول : الوكالة بالخصومة فى القانون المصرى	٢٤
المطلب الأول : الوكالة بالخصومة فى القانون المصرى القديم	٢٤
المطلب الثانى :الوكالة بالخصومة في القانون المصري الحديث	٢٩
المبحث الثانى : الوكالة بالخصومة فى قانون بلاد ما بين النهرين	٤٠
المبحث الثالث : الوكالة بالخصومة في شريعة اليهود	٤٢
المبحث الرابع : الوكالة بالخصومة عند الإغريق	٤٤
المبحث الخامس : الوكالة بالخصومة فى القانون الرومانى	٤٧
المطلب الأول : الوكالة بالخصومة في ظل نظام دعاوى القانون	٥٠
المطلب الثاني : الوكالة بالخصومة في ظل نظام دعاوى البرنامج	٥٦
المطلب الثالث : الوكالة بالخصومة في عهد الدعاوي الإدارية	٥٨

المبحث السادس : التطور التاريخي للوكالة بالخصومة في القانون الفرنسي ٦٣
الفصل الثالث : الوكالة بالخصومة في الشريعة الإسلامية ٦٥

الباب الأول

مفهوم الوكالة بالخصومة وبيان مشروعيتها وأنواعها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

الباب الأول : مفهوم الوكالة بالخصومة وبيان مشروعيتها وأنواعها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٧٢
الفصل الأول : مفهوم الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعى ٧٥
المبحث الأول : مفهوم الوكالة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعى ٧٦
المطلب الأول : مفهوم الوكالة في اللغة ٧٦
المطلب الثانى : مفهوم الوكالة فى الفقه الإسلامى ٧٨
المطلب الثالث : مفهوم الوكالة فى القانون الوضعى ٩١
المطلب الرابع : مقارنة بين تعريف الوكالة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ٩٤
المبحث الثانى : مفهوم الخصومة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ٩٥
المطلب الأول : مفهوم الخصومة فى اللغة ٩٥
المطلب الثانى : مفهوم الخصومة فى الفقه الإسلامى ٩٦
المطلب الثالث : مقارنة وموازنة بين التعريفات الفهية للخصومة ١٠٧
المطلب الرابع : مفهوم الخصومة فى القانون الوضعى ١٠٩
المطلب الخامس : مقارنة بين مفهوم الخصومة في الفقة الإسلامي ومفهومها في القانون الوضعي ١١٢
المبحث الثالث : مفهوم الوكالة بالخصومة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ١١٨
المبحث الرابع : المقارنة بين مفهوم الوكالة بالخصومة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعي ١٢٤
الفصل الثانى: التمييز بين الوكالة بالخصومة وبين ما قد يختلط بها من النظم الأخرى فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ١٢٦

المبحث الأول : التمييز بين الوكالة بالخصومة وبين ما قد يختلط بها من النظم الأخرى في الفقه الإسلامى ١٢٧
المطلب الأول : الوكالة بالخصومة والإرسال ١٢٧
المطلب الثانى : الوكالة بالخصومة وتمثيل عديم الأهلية ١٢٩
المطلب الثالث : الوكالة بالخصومة وتمثيل الأشخاص المعنوية ١٣٧
الفرع الأول : الدولة والشخصية المعنوية لها ١٣٨
الفرع الثانى : الوقف والشخصية المعنوية له ١٤٢
الفرع الثالث : الشركة والشخصية المعنوية لها ١٤٦
المبحث الثانى : التمييز بين الوكالة بالخصومة وبين ما تشبهها من النظم الأخرى في القانون الوضعي ١٤٩
المطلب الأول : التمثيل الإجرائي ١٤٩
الفرع الأول : تمثيل الشخص المعنوي ١٥٠
الفرع الثانى : التمثيل القانوني (عديم الأهلية وناقصها) ١٥٣
الفرع الثالث : الإتفاق الإجرائي ١٥٤
المطلب الثانى : الحضور الفني (الوكالة بالخصومة) ١٥٧
المبحث الثالث : المقارنة بين الوكالة بالخصومة وما يشبهها من النظم الأخرى في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ١٦٢
الفصل الثالث : مشروعية الوكالة بالخصومة ١٦٤
المبحث الأول : حكم الوكالة بالخصومة ١٦٧
المبحث الثانى : أدلة مشروعية الوكالة بالخصومة ١٧١
المبحث الثالث : موقف القانون الوضعي من الوكالة بالخصومة ٢٢٠
المبحث الرابع :مقارنة بين حكم الوكالة بالخصومة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ٢٣٧
الفصل الرابع : أنواع الوكالة بالخصومة في الفقة الإسلامي والقانون الوضعي ٢٣٨
المبحث الأول : أنواع الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي ٢٣٨

المطلب الأول : الوكالة العامة ٢٣٨
المطلب الثانى : الوكالة الخاصة ٢٤٥
المبحث الثانى : أنواع الوكالة بالخصومة في القانون الوضعي ٢٤٩
المبحث الثالث : مقارنة بين أنواع الوكالة بالخصومة فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ٢٦٥

الباب الثاني

أركان الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

الباب الثاني :أركان الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٢٦٨
تمهيد وتقسيم ٢٧٠
الفصل الأول : الموكل وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٢٧٤
المبحث الأول : الموكل وشروطه في الفقه الإسلامي ٢٧٥
المطلب الأول : الموكل في الفقه الإسلامي ٢٧٦
المطلب الثاني : الشروط العامة للموكل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٢٧٨
المطلب الثالث : الشروط الخاصة للموكل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٢٨٨
الفرع الأول : أن يكون الموكل حاضرا صحيحا ٢٨٩
الفرع الثاني : ألا يقصد الموكل بتوكيله اضرارا بخصمه ٢٩٦
الفرع الثالث : ألا يخاصم في باطل ٢٩٧
الفرع الرابع : ألا يوكل عدو خصمه ٢٩٨
الفرع الخامس :ألا يوكل في الخصام أكثر من وكيل ٢٩٩
المبحث الثاني : الموكل وشروطه في القانون الوضعي ٣٠١
المطلب الأول : تعريف الموكل في القانون الوضعي ٣٠١
المطلب الثاني : أهلية الموكل ٣٠٢
الفرع الأول : ماهية أهلية الموكل ٣٠٢
الفرع الثاني : أنواع التصرفات بالنسبة للأهلية ٣٠٣

الفرع الثالث : تأثير أهلية الأداء بالسن ٣٠٥
المطلب الثالث : عوارض الأهلية ٣٠٧
الفرع الأول : الجنون والعته ٣٠٨
الفرع الثاني : السفه والغفلة ٣٠٩
المطلب الرابع :موانع الأهلية ٣١٠
الفرع الأول : الغيبة ٣١٠
الفرع الثاني : العاهة المزدوجة أو العجز الجسماني الشديد ٣١١
الفرع الثالث : الحكم بعقوبة جنائية ٣١٢
المطلب الخامس : أهلية الخصوم ٣١٤
الفرع الأول : تعريف أهلية الخصم ٣١٤
الفرع الثاني : أنواع أهلية الخصوم ٣١٥
الفرع الثالث : جزاء تخلف أهلية التقاضي ٣١٨
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين الموكل وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٢١
الفصل الثاني : الوكيل وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٢٣
المبحث الأول : الوكيل وشروطه في الفقه الإسلامي ٣٢٤
المطلب الأول : الوكيل في الفقه الإسلامي ٣٢٤
المطلب الثاني : الشروط العامة للوكيل في الفقه الإسلامي ٣٢٤
الفرع الأول : العقل ٣٢٦
الفرع الثاني : البلوغ ٣٢٦
الفرع الثالث : عدم جهالة الوكيل ٣٢٨
الفرع الرابع : علم الوكيل بالوكالة ٣٢٨
الفرع الخامس : أن يكون عادلا ٣٢٩
الفرع السادس : صحة مباشرة الوكيل للتصرف الموكل فيه لنفسه ٣٢٩
المطلب الثالث : الشروط الخاصة للوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٣٣١

الفرع الأول : ألا يقصد الوكيل بالخصومة الإضرار بالموكل عليه ٣٣٢
الفرع الثاني : ألا يكون بين الوكيل بالخصومة والموكل عليه عداوة ٣٣٣
الفرع الثالث : ألا يكون الوكيل بالخصومة معروفا باللدد والتشغيب ٣٣٤
الفرع الرابع : ألا يخاصم الوكيل بالخصومة في باطل ٣٣٤
الفرع الخامس :ألا يخالف الوكيل بالخصومة في الخصومة أمر الموكل ٣٣٦
الفرع السادس : ألا يكون هناك قرابة بين القاضي والوكيل بالخصومة ٣٣٧
الفرع السابع : ألا يكون الوكيل بالخصومة قائما لأحد الخصمين في القضية نفسها ٣٣٧
الفرع الثامن : ألا يكون الوكيل بالخصومة قد سبق توكيله عند خصم موكله في القضية ما أو يتبعها ٣٣٨
الفرع التاسع : معرفة الوكيل بالخصومة بالأحكام الشرعية ٣٣٨
المبحث الثاني : الوكيل وشروطه في القانون الوضعي ٣٣٩
المطلب الأول : ماهية الوكيل ٣٣٩
المطلب الثاني : أهلية الوكيل ٣٣٩
المطلب الثالث : شروط الوكيل بالخصومة ٣٤٢
الفرع الأول : شروط الوكيل بالخصومة (المحامي) ٣٤٣
الفرع الثاني : شروط الوكيل بالخصومة (غير المحامي) ٣٥٥
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين الوكيل بالخصومة وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٥٨
الفصل الثالث : الموكل فيه وشروطه في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٥٩
المبحث الأول : الموكل فيه وشروطه في الفقه الإسلامي ٣٦٠
المطلب الأول : أن يكون الموكل فيه معينا ٣٦٠
المطلب الثاني : أن يكون الموكل فيه قابلا للنيابة ٣٦١
الفرع الأول : الأمور التي يصح فيها النيابة ٣٦٣
الفرع الثاني : الأمور التي لا يصح فيها النيابة ٣٦٧

الفرع الثالث : الأمور التي اختلف فيها الفقهاء وعما إذا كان يجوز فيها النيابة من عدمه ٣٧٠
المبحث الثاني : الموكل فيه وشروطه في القانون الوضعي ٣٧٥
المطلب الأول : أن يكون التصرف القانوني محل الوكالة ممكنا أو موجودا ٣٧٥
الفرع الأول : أن يكون محل الوكالة موجودا ٣٧٥
الفرع الثاني : المحل ممكن ٣٧٧
المطلب الثاني : أن يكون التصرف القانوني محل الوكالة معينا أو قابلا للتعيين ٣٧٩
الفرع الأول : تعيين محل الالتزام إذا كان عملا أو امتناعا عن عمل ٣٧٩
الفرع الثاني : تعيين المحل في الالتزام بإعطاء الشئ ٣٧٩
المطلب الثالث : أن يكون التصرف القانوني محل الوكالة قابلا للتعامل فيه ٣٨١
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين محل الوكالة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٨٤
الفصل الرابع : الصيغة وشروطها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٣٨٦
المبحث الأول : الصيغة وشروطها في الفقه الإسلامي ٣٨٧
المطلب الأول : ماهية الصيغة ٣٨٨
المطلب الثاني : الإيجاب ٣٨٨
الفرع الأول : تعريف الإيجاب ٣٨٨
الفرع الثاني : تحقيق الإيجاب ٣٨٩
المطلب الثالث : القبول ٣٩٣
الفرع الأول : ماهية القبول ٣٩٤
الفرع الثاني : تحقيق القبول ٣٩٤
الفرع الثالث : وقت القبول ٣٩٦
المطلب الرابع : تعليق الوكالة على شرط ٣٩٧
المبحث الثاني : الصيغة وشروطها في القانون الوضعي ٣٩٩
المطلب الأول : ماهية الإيجاب ٣٩٩

المطلب الثاني : ماهية القبول ٤٠١
المطلب الثالث : وسائل التعبير عن الإرادة ٤٠٢
المطلب الرابع : متى يكون السكوت قبولا ٤٠٤
المطلب الخامس : مدى ضرورة التراضي في عقد الوكالة ٤٠٥
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين الصيغة وشروطها في الفقه الإسلامي القانون الوضعي ٤٠٩

الباب الثالث

آثار الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

الباب الثالث : آثار الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤١٠
الفصل الأول : سلطات الوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤١٢
المبحث الأول : سلطات الوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٤١٣
المطلب الأول : سلطة الوكيل بالخصومة في قبض الحق ٤١٣
الفرع الأول : سلطة الوكيل بالخصومة في قبض الحق ٤١٤
الفرع الثاني : صلاحية الوكيل بقبض الدين في المخاصمة في اثبات الدين ٤١٦
المطلب الثاني : سلطة الوكيل بالخصومة في الإقرار على موكله ٤١٨
المطلب الثالث : سلطة الوكيل بالخصومة في المصالحة والإبراء ٤٢٢
المطلب الرابع : سلطة الوكيل بالخصومة في الانفراد بالتصرف عند تعدد الوكلاء ٤٢٣
المطلب الخامس : سلطة الوكيل بالخصومة في توكيل غيره ٤٢٦
المبحث الثاني : سلطات الوكيل بالخصومة في القانون الوضعي ٤٢٨
المطلب الأول : سلطات الوكيل بالخصومة غير المحامي ٤٢٨
المطلب الثاني : سلطات الوكيل بالخصومة (المحامي) ٤٣٠
الفرع الأول : الأعمال التي تدخل في سلطة المحامي ٤٣٠
الفرع الثاني : الأعمال التي لا تدخل في سلطة المحامي إلا بتفويض خاص ٤٣٢
الفرع الثالث : سلطة الوكيل بالخصومة في الانفراد بالعمل محل الوكالة عند التعدد ٤٣٤

الفرع الرابع : سلطة الوكيل بالخصومة في توكيل غيره ٤٣٨
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين سلطات الوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي ٤٤٢
الفصل الثاني : العلاقة المالية بين الوكيل بالخصومة والموكل في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي ٤٤٣
المبحث الأول : العلاقة المالية بين الوكيل بالخصومة والموكل في الفقه الإسلامي ٤٤٤
المطلب الأول : التزام الموكل بدفع الأجرة للوكيل ٤٤٤
المطلب الثاني : شروط الأجرة ٤٤٥
المبحث الثاني : العلاقة المالية بين الوكيل بالخصومة والموكل في القانون الوضعي ٤٤٧
المطلب الأول : أسس تقدير أتعاب المحامي ٤٤٧
الفرع الأول : مفهوم الاستيعاب واستحقاق المحامي للأتعاب ٤٤٧
الفرع الثاني : العناصر الموضوعية لتقدير أتعاب المحامي ٤٤٨
الفرع الثالث : بيان الفرق بين الأتعاب والمصروفات والمساعدة القضائية ٤٥٠
المطلب الثاني : ضمانات حصول المحامي على أتعابه ٤٥١
الفرع الأول : حق اختصاص المحامي بعقارات مدنية ٤٥١
الفرع الثاني :حق الامتياز على ما آل للموكل في النزاع موضوع التوكيل ٤٥٢
الفرع الثالث :حبس الأوراق والمستندات ٤٥٢
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين العلاقة المالية بين الوكيل بالخصومة والموكل في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤٥٤
الفصل الثالث : التزامات الوكيل بالخصومة ومسئوليته في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤٥٥
المبحث الأول : التزامات الوكيل بالخصومة ومسئوليته في الفقه الإسلامي ٤٥٦
المطلب الأول : : التزامات الوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٤٥٦
الفرع الأول : الالتزامات التي على عاتق الوكيل بالخصومة بناءا على العلاقة التعاقدية ٤٥٧

الفرع الثاني :الالتزامات التي ينبغي أن يكون عليها الوكيل بالخصومة ٤٥٨
المطلب الثاني : مسئولية الوكيل بالخصومة في الفقه الإسلامي ٤٦١
الفرع الأول : انتفاء مسئولية الوكيل بحسب الأصل ٤٦١
الفرع الثاني :ما يترتب على كون الوكيل أمينا ٤٦٢
الفرع الثالث : اشتراط الضمان على الوكيل باطل ٤٦٢
الفرع الرابع : شرط الإعفاء من المسئولية باطل ٤٦٣
الفرع الخامس : ضابط التعدي ٤٦٣
الفرع السادس :كيفية الضمان ٤٦٥
المبحث الثاني : التزامات الوكيل بالخصومة ومسئوليته في القانون الوضعي ٤٦٦
المطلب الأول : التزامات الوكيل بالخصومة في القانون الوضعي ٤٦٦
الفرع الأول : التزامات الوكيل بالخصومة تجاه نفسه ومهنته ٤٦٦
الفرع الثاني : التزامات الوكيل بالخصومة تجاه المحكمة ٤٦٨
الفرع الثالث : التزامات الوكيل بالخصومة تجاه موكله ٤٦٩
الفرع الرابع : التزامات الوكيل بالخصومة تجاه زملائه ٤٧١
المطلب الثاني : مسئولية الوكيل بالخصومة في القانون الوضعي ٤٧٢
المبحث الثالث : مقارنة وموازنة بين التزامات الوكيل بالخصومة ومسئوليته في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤٧٤

الباب الرابع

انتهاء الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

الباب الرابع : انتهاء الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ٤٧٦
الفصل الأول : انتهاء الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي ٤٧٨
المبحث الأول : عزل الموكل أو الوكيل ٤٧٩
المطلب الأول : علم الموكل بالعزل ٤٨٠
المطلب الثاني : عدم تعلق حق الغير بالوكالة عند العزل ٤٨٤

المبحث الثاني : خروج أحد العاقدين عن الأهلية ٤٨٦
المطلب الأول : موت الموكل أو الوكيل ٤٨٦
المطلب الثاني : جنون الموكل أو الوكيل ٤٨٨
المطلب الثالث :إغماء الموكل أو الوكيل ٤٩٠
المطلب الرابع : الحجر على الموكل أو الوكيل ٤٩١
المبحث الثالث : مباشرة الموكل للتصرف محل الوكالة ٤٩٣
المبحث الرابع : استحالة تنفيذ الوكالة ٤٩٤
الفصل الثاني : انتهاء الوكالة بالخصومة في القانون الوضعي ٤٩٥
المبحث الأول : إتمام العمل محل الوكالة ٤٩٧
المبحث الثاني : انقضاء أجل الوكالة ٥٠٠
المبحث الثالث : استحالة تنفيذ الوكالة ٥٠٢
البمحث الرابع : موت الموكل ٥٠٤
المبحث الخامس : موت الوكيل ٥٠٦
المبحث السادس : عزل الوكيل من الوكالة ٥٠٨
المبحث السابع : تنحي الوكيل عن الوكالة ٥١٢
الفصل الثالث : مقارنة وموازنة بين انتهاء الوكالة بالخصومة في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي ٥١٦
الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات ٥١٧
مقترح مشروع قانون للمحاماة ٥٢٥
فهرس الآيات القرآنية ٥٣١
فهرس الأحاديث ٥٣٧
فهرس الأعلام ٥٤٠
قائمة المصادر والمراجع ٥٤١
الفهرس ٥٦٠